



الفصل الأول
ماهية المرافعة

obeykandi.com

تعريف المرافعة - هدفها - الحقيقة التي ترمي إلى إثباتها :

يعتبر البعض أن أهمية المرافعة تأتي من كون الإقناع بواسطة الأذن أفضل من الإقناع بواسطة الكتابة لأن القاضي الذي توجه إليه المرافعة تعلم أول ما تعلم بواسطة أذنيه، في حين يعتبر البعض الآخر أن المرافعة تمثل خطاباً عابراً يستثير العاطفة وهي غريبة عن القانون، ليست إلا تلخيصاً للقضية والمسائل المثارة في المذكرات الخطية عند وجود مثل تلك المذكرات، وإن كان الأقدمون ومنذ أيام الإغريق يعتبرون المرافعة صلب البحث عن المفاهيم القانونية.

وإذا جاز لنا أن نبدي رأياً حول أهمية المرافعة، فإننا نعتبر أن المرافعة هي من المواضيع الهامة في الحياة القضائية، وذلك لأن المرافعة تعتبر عنصراً أساسياً وجوهرياً من عناصر أصول المحاكمات تعني المرافعة الدفاع شفاهة أو كتابة عن رأي أو عن قضية معينة سواء تمت بواسطة صاحب العلاقة ذاته أو بواسطة شخص يتولى الدفاع عنه، وللمرافعة بلغة القانون نفس المعنى وإن كان الغالب أن تتم بواسطة محام يتولى الدفاع عن صاحب العلاقة.

المرافعة معركة أو مباراة :

والمرافعة في ساحة القضاء معركة، أو إن شئت الدقة فقل هي مباراة تشرف عليها روح رياضية عالية يشترط فيها الصدق وعدم أخذ الخصم غيلة، والالتجاء إلى سلاح شريف لا زائف ولا مسموم، فهي مباراة أسلحتها الوحيدة قوة البيان وثبات الجنان وقرع الحجّة بالحجة والبرهان بالبرهان والاستعانة (ولكن بقدر) بتأثير العاطفة واستدرار عطف القاضي الذي يعد بمثابة الحكم، أو استثارة غضبه لتحقيق واجبه كمترافع عن الهيئة الاجتماعية يدفع عنها عدوان المعتدين، وكملجأ المظلوم وسند المهضوم.

وهذه المباراة التي يتولى إدارتها دائماً قاض واحد أو قضاة تجرى دائماً في قاعات متشابهة الوضع وبتسيق يكاد يكون واحداً، فالحكم يجلس في رأس القاعة، وتشرف عليه تلك الحكمة الخالدة التي تبلي الدهور وهي لا تبلى، وتتغير المبادئ والأنظمة وهي ثابتة لا تتغير، تلك الحكمة التي تقرر أن "العدل أساس الملك".

فإذا بدأت المباراة وجب على كل من المتبارين أن يبذل قصارى جهده ليقنع المحكمة بحقه، حتى يعقد له لواء النصر، ولكن المباراة في سبيل العدل لا يستعمل فيها إلا سلاح الحق والصدق، تسمو فيها الروح الرياضية الحقّة، فلا مداورة ولا موارد، ولكن كلمة الحق تقال وإن أضرت بقائلها، وحجة الخصم يسلم له بها وإن خسر المعركة بسببها.

المرافعة عمل ذهني :

المرافعة عملية ذهنية سريعة، أي عملية عقلية محضة، ولذلك يسهر المترافع الليالي الطوال يسأل أوراق التحقيق أسرارها، ويستلهمها خباياها، ويستتبط الحجج التي أعدها لصالح موكله، ويعد لليوم الموعود ما استطاع من عدة وبيان، ما بين شهود ينفي بهم الاتهام، وأسئلة محرجة يقضي بها على شهود الإثبات، ومستندات قاطعة في الدعوى قاصمة لأدلة الاتهام، فإذا ما جاء يوم الفصل بحث عن لسانه فوجد جوانباً لا يدري ما يقول فيها وبحث عن الحجج التي أعدها فإذا بها قد تبخرت وخلا منها بيانه، ونظر إلى المستندات التي ظننها دامغة فإذا بها قد تحولت إلى قصاصات لا قيمة لها في الدعوى إن لم تتحول إلى مستندات عليه لا له.

والمرافعة في المحكمة ليست معركة بقدر ما هي مباراة شريفة أسلحتها الوحيدة تعتمد على قوة البيان وثبات الجنان وقوة الحجة والتدليل المنطقي.

المرافعة عمل من أعمال الخصوم :

تعد المرافعة عملاً من أعمال أحد الخصوم في المحاكمة يدافع من خلالها عن وجهة نظر يتمسك بها، سواء كان هذا الخصم في موقع الهجوم كالمدعي أو في موقع الدفاع كالمدعى عليه. ومجرد القول أن المرافعة تتضمن الدفاع عن وجهة نظر في قضية معينة يعني أن الحقيقة التي تهدف المرافعة لإثباتها والإقناع بها يكتنفها بعض الغموض والإبهام،

وأن القضية تجمع بين طياتها متناقضات لا بد من جلائها، من هنا تأتي المرافعة لتوضح التناقض وجلاء الغموض ولاشك أنه في عالم ديمقراطي، غير محكوم بحقيقة منزلة تبدو المرافعة أمراً طبيعياً.

وتهدف المرافعة في النهاية إلى الدفاع عن وجهة نظر محددة والإقناع بحقيقة معينة. وفي حقل المحاكمات يوجد دوماً خصمان يتمسك كل منهما بحقيقة تختلف عن الأخرى، إذ غالباً ما تتعدد المرافعات في المحاكمة الواحدة بتعدد الخصوم ذوي المصالح المتعارضة، فتظهر تلك المرافعات كآراء ووجهات نظر متناقضة ومتعاكسة في القضية الواحدة وعندها فإن ما يميز مرافعة عن غيرها هو تحصينها بالقواعد الأصولية وبالمنطق السليم.

ومن هنا يتضح التساؤل عن الحقيقة التي تهدف المرافعة إلى إقناع القاضي والمحكمة بها. هل أن تلك الحقيقة هي الحقيقة المطلقة الحقيقية الموضوعية أم أنها الحقيقة النسبية التي تظهر من خلال الملف الموجود بين يدي القاضي؟

وفي الواقع تخضع المحاكمات لمبادئ أصولية تحد أحياناً من حرية القاضي في البحث عن الحقيقة الموضوعية أو الحقيقة المطلقة وتفرض عليه الاكتفاء بالحقيقة النسبية وهي الحقيقة التي يقبل بها القانون والتي قد تتطابق أو لا تتطابق مع الحقيقة الموضوعية. فالقاضي لا يستطيع أن يسند حكمه إلى معلوماته الشخصية لأنه مقيد بوسائل الإثبات المدلى بها على وجه قانوني وضمن الحدود والقواعد التي وضعها القانون. وسواء أكانت المرافعة في المجال الجزائي أو الحقوقي فالهدف منها ليس إعلام السامع وبالأخص القاضي بالحقيقة التي يتمسك المترافع بها أو تعليمه تلك

الحقيقة بل الهدف هو كسب القضية وهذا الكسب لا يتحقق إلا من خلال إتباع المحكمة. من هنا يصح القول بأن الهدف الحقيقي لكل مرافعة هو الإقناع، إقناع السامع بالرأي والوجهة التي يدافع عنها المترافع. وإذا أن المرافعة تهدف للإقناع بحقيقة يتجاذبها رأيان غالباً ما يكونان متناقضين، يصبح السؤال المطروح هو التالي: الحق بجانب من ؟ أين هي الحقيقة ؟

وإذا كان من العسير إعطاء جواب مسبق وبديهي على السؤال المتقدم طالما أن الحقيقة التي تهدف المرافعة لجلائها يكتنفها الغموض، فإن ذلك يوضح ما يمكن أن يكون للمرافعة من أهمية في إعطاء الجواب على السؤال المتقدم وجلاء الحقيقة.

الطابع الشفوي للمرافعة – فائدة هذا الطابع – علنية المحاكمة :

مرت المحاكمة إجمالاً بنظامين مختلفين تبعاً لترجيح الطابع الخاص أو الطابع العام لها :

النظام الأول الذي كان الأسبق في الظهور هو النظام الاتهامي الذي تراجع مع الوقت لمصلحة النظام الاستقصائي. ويتصف النظام الاتهامي بالشعبية، وهو يوفر للمدعى عليه ضمانات حقيقية عن طريق علنية وشفوية المحاكمة والمواجهة بين الخصوم في حين أن النظام الاستقصائي يتصف بالصفة الكتابية.

وفي الواقع فإن النظام الاستقصائي يؤمن بصورة أفضل مصالح الدولة ومقتضيات النظام العام فيها إلا أنه يبقى قاصراً عن تأمين حقوق الدفاع. إلا أن النظام الأمثل هو الذي يؤمن التوفيق بين الاعتبارات العامة والاعتبارات الخاصة، وهذه الاعتبارات هي التي طبعت المحاكمة في القوانين الحديثة ببعض المبادئ العامة التي توفق بين الاعتبارات المتقدمة. وأهم تلك المبادئ مبدأ المواجهة ومبدأ العلنية ومبدأ الشفوية أو الكتابية وإن كانت بعض أصول المحاكمات تعطي زخماً أكبر لبعض المبادئ على حساب غيرها طبقاً للمصالح التي تهدف المحاكمة إلى حمايتها وتأمينها. فالمحاكمات الإدارية تتسم بالطابع الكتابي في حين تتسم المحاكمات الجزائية بالطابع الشفوي، أما المحاكمات المدنية فتتسم بالطابع الشفوي والكتابي معاً وإن كان الطابع الشفوي هنا يضيق لصالح المذكرات الكتابية. وتعتبر المرافعة من أهم العناصر التي تضي على المحاكمة الطابع الشفوي، وتمجد الثقافة الغربية، منذ أفلاطون، الصوت وتالياً الشفوية على الكتابية. ويبرر Derrida ذلك بأن الصوت يعبر بسهولة أكثر عن قصد صاحبه وعن المحتوى الفكري أو العاطفي له، وذلك بمجرد سماعه.

ومن فوائد الشفوية أيضاً أن صاحب الصوت يكون حاضراً، بحيث يتاح له أن يوضح رأيه ويدافع عنه في حين أن المخطوط المكتوب، حسب أفلاطون، يبقى ((بدون أب)) بمعنى أنه يجب قراءة ما هو مكتوب دون أن يكون بالإمكان الرجوع إلى الكاتب الذي يكون غائباً.

كذلك أوضح سقراط لفادر أن المرء يظن أن المخطوطات هي كائنات ذكية ولكنه يفاجأ دوماً بصمتها في كل مرة يطلب منها

توضيحاً أو شرحاً معيناً، وعندها يقتنع بأنها لا تعرف أن تقدم سوى ذات الجواب. من هنا نرى أن ما هو مكتوب لا يستطيع الدفاع عن نفسه متى حصل اعتداء عليه بل هو بحاجة دوماً لمن كتبه حتى يدافع عنه.

وفي الواقع فإن المرافعة كانت في نشأتها ضرباً من فنون الخطابة، وهو الفن الذي كان مسيطراً في العهود القديمة، وهي تعتبر اليوم عنصراً جوهرياً من عناصر المحاكمات التي تتسم بالطابع الشفوي بل هي أهم عناصر الشفوية. وتفضل آذان المحلفين، غير المتهنين في حقل القانون، المرافعة على غيرها، فتبدو المرافعة الشفوية كأفضل وسيلة لإقناعهم. ولاشك أن الطابع الشفوي، وبالأخص من خلال المرافعة يساهم في إضفاء الطابع العلني على المحاكمة.

وأخيراً لابد من الإشارة إلى أن المرافعة الشفوية لا تتناقض مع المذكرات الخطية ولا تستبعدهما، بل على العكس من ذلك إذ إن المرافعة تأتي في أكثر الأحيان لشرح وتوضيح الأسباب والطلبات الواردة في المذكرات الكتابية.

وبالفعل فإن المذكرات الكتابية تحدد الطلبات والأسباب الواقعية والقانونية المؤيدة لها، ومن ثم فهي تحدد للقاضي إطار المحاكمة.

بعض الشروط الهامة في المرافعة :

١. وحدة الموضوع.
٢. ترتيب الكلام وترتيب الأفكار بحيث يبدأ المترافع أولاً بالفكرة البسيطة ثم يتدرج حتى يصل إلى قمة ما يريده، وفي القمة يبدو انفعاله وتبدو قوة صوته وقوة عباراته جميعها.
٣. إذا انتقل المترافع من الفكرة الأساسية إلى الأدلة التي يريد الاستناد إليها يجب أن تكون أدلته واضحة قريبة متصلة بما عرضه في موضوعه.

وعلى أي حال فإن عرض الموضوع لا بد له من نوعين من الأدلة أدلة تؤيده وأدلة تدفع ما يعارضه أو ما عسى أن يعارضه. ولا شك أن المرافعة أمام المحاكم لها أساس واضح من القانون حيث تستند إلى مبدأ شفوية إجراءات المحاكمة الجنائية باعتبارها من المبادئ العامة للمحاكمة. ولا شك أن الخطأ المميت الذي يقترفه الكثيرون يكمن في إهمال تحضير المرافعة، فكيف يأمل ذلك المترافع حتى في قهر الخوف والتوتر العصبي حين يخوض المعركة بعدة فاسدة أو بدون أية عدة على الإطلاق.

واجبات المترافع:

المترافع في مرافعته صاحب رسالة حقيقية يسعى إلى إبلاغها عن طريق أسلوبه وصوته ونبرته ولن يستعين في ذلك إلا بالمواد الخام من الكلمات التي استخرجها من منجمه الخاص.

ويجب ألا يجعل المترافع من حديثه مجرد موعظة مجردة للمحكمة لأن ذلك سيكون مملاً...

والمرافعة الجيدة هي تلك التي تتسلح بمادة احتياطية وافرة فائضة أكثر بكثير مما يستخدمه المدافع، وإلا يكون المترافع كمن بدأ من دون أن يعرف ما الذي سيقوله وانتهى دون أن يعرف بما نطق.

ولذلك فإن بناء المرافعة هام جداً حتى يحقق المترافع رسالته وحتى يكون المترافع سيد موضوعه بالعمل الشاق والتخطيط الصائب والعمل التحضيرى الدائب حتى يصبح مترافعاً ماهراً وحتى لا تكون كلماته مثل المطرقة. والنصيحة الأساسية هي ألا يبحث المترافع عن الكلمات ولكن يجب عليه أن يبحث فقط عن الحقيقة والفكرة، حيث تتدفق عندئذ الكلمات دون أن يسعى إليها.

والمترافع الناجح هو الذي يلم بقوانين التذكر الطبيعية وهي الانطباع والتكرار وترابط الأفكار، أو ما يسمى بجهاز التذكر أو فكرة تصوير الوقائع بفكرة الصور أو قانون التذكر الطبيعي وهو ألا يؤخر تحضير خطابه للمحكمة إلى ما قبل إلقائه بليلة واحدة فإن فعل ذلك ستقوم الذاكرة بسبب الضرورة بالعمل بنصف قدرتها الممكنة، لذا يجب التفكير وتحضير القضية قبل يوم المرافعة بمدة كافية وإن كانت مهارة قمة المترافعين تمكنهم من قراءة أوراق القضية ثم المرافعة بعدها بفترة

قصيرة جداً قبل الجلسة. ولكن يلاحظ أنهم يتعرضون للجوانب القانونية التي من المفروض أنها مدروسة ومحفوظة عن ظهر قلب، وتختلف بالتالي من مترافع إلى آخر ولا تعتمد إلا على ترابط الأفكار لأن الذهن بشكل رئيسي هو آلة ترابط الأفكار.

كما يجب على المترافع احترام المنصة، فليس احترام المنصة عيباً ينسب إلى المترافع، بل إن جلال المنصة من جلال المرافعة. ويجب أن يتسلح المترافع أولاً وأخيراً بالوقار، فالمترافع الذي يفقد وقاره يفقد موكله ويفقد قضيته ويفقد نفسه. وهذا الوقار يكسبه سحراً ورفعة فإن سبب ضياع احترام المترافع وانفضاض موكله عنه هو فقده الوقار. ولم تعد وظيفة المترافع تقتصر على الدفاع عن الحقوق أمام القضاء، بل امتدت لتغطي المعاونة الفنية المتخصصة خارج قاعات المحكمة التي هي حرم العدالة الحامي للحريات.

المرافعة بين العلم والفن :

يعتبر البعض أن المرافعة فن، فن الترتيب والتنظيم والتنسيق، فن التعقل، فن الخطابة والبلاغة الأدبية، وإن كانت المرافعات التي تتصف بالخصائص المتقدمة تبقى قليلة نسبياً في الحياة العملية. وبالفعل ففي الحالة التي تكون فيها القاعدة الواجبة التطبيق معروفة جيداً والعناصر الواقعية وأدلتها مثبتة في الأوراق المكتوبة الموجودة في الملف، يبقى الشرح الشفوي هو الذي يضع القضية في إطارها الصحيح،

هو الذي يبين جوانبها المختلفة ومدى توافقها مع العدالة. فالدور الأساسي للمرافعة يتمثل بتوضيح القضية، بإضفاء بعض الحياة عليها لأن المخطوط المكتوب يبقى أقرب إلى الموت، في حين أن المرافعة الشفوية تسلط الضوء على العنصر أو العناصر والأدلة التي من شأنها أن تحمل السامع على الاقتناع.

وفي سبيل الوصول إلى الغاية المرجودة من المرافعة لا بد من أن يكون المترافع ملماً بفن المرافعة. هذا الفن الذي يفرض عليه التمييز بين ما هو جوهري ومنتج في الإقناع وبين ما هو ثانوي وغير منتج في ذلك. ويجب أن يتنبه المترافع إلى العبارات التي يستعملها فيجهد لاستعمال العبارات الواضحة والمقبولة، العبارات المقنعة بالنسبة للسامع.

كما يجب على المترافع أن يجيد عرض مرافعته من خلال النبذة التي يستعملها في إلقاء المرافعة وتنويع تلك النبذة بما يتناسب مع أجزاء المرافعة والعناصر المختلفة التي تتضمنها.

ويمكن أن نضيف أن هناك فن استعمال الحركات بما يتناسب مع الأفكار الواردة في المرافعة والأجزاء التي تتضمنها، بحيث تأتي تلك الحركات مؤيدة ومرسخة للفكرة التي يهدف المترافع إلى إقناع المحكمة بها.

كذلك يفترض أن يتنبه المترافع إلى مدى استحواذه على انتباه السامع وبالأخص هيئة المحكمة التي يترافع أمامها ويجهد لإقناعها.

بالطبع هناك أشياء كثيرة يمكن أن تقال عن فن المرافعة، هناك أولاً خاصة أو موهبة التأقلم والتكيف مع ردة فعل القاضي على المرافعة وما يرد فيها من عناصر وأفكار، ويفترض أن يحاول المترافع أن يسبر غور

نفسية القاضي ويرصد ردة فعله على كل جانب من جوانب القضية التي يترافع فيها، ولاشك أن النجاح في ذلك قد يوفر له الوسيلة الفضلى للإقناع.

وإذا بدا للمترافع أن القاضي لم يبد تجاوباً أو استحساناً لفكرة معينة وردت ضمن المرافعة فعليه أن يمر بسرعة عليها ويعبر إلى غيرها من الأفكار، وبالعكس عندما يتراءى للمترافع أن القاضي تأثر برأي معين أو توقف عند حجة معينة فعندها يفترض بالمترافع أن يتوسع بشرح وتوضيح ذلك الرأي أو الحجة حتى النهاية، والمرافعة بالمعنى المتقدم تجد لها مجالاً أرحب في حقل القضايا الجزائية منها في حقل القضايا المدنية، إذ يمكن أن تستثار في القضايا الجزائية الشفقة والرأفة في حين أن المرافعة في الحقل المدني تأخذ عادة الطابع القانوني بشكل موضوعي وعلمي. وعندما يشعر المترافع أن القاضي اقتنع بشكل كامل ونهائي فعندها يجب التوقف وإنهاء المرافعة.

ولكن هل تخضع المرافعة لضوابط عملية يفترض أن توجهها ؟ في الواقع يصح القول أن هناك ضوابط منهجية يمكن الاستفادة منها عند تحضير المرافعة، سواء في موضع المرافعة أو في تتابع أجزائها.